

شرح القواعد الفقهية | | الدرس الرابع | | الشيخ أ.د. أحمد

القاضي

أحمد القاضي

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على عبده ونبيه محمد وعلى اله وصحبه اجمعين كما تعودنا

نظره ثلاثة اسئلة املوا انكم مستعدون ما هو تعريف القاعدة - 00:00:00

ما هو تعريف القاعدة؟ كتابنا هذا اسمه القواعد الفقهية. فما هو تعريف القاعدة؟ واحد جينا نعداه طيب اه يلا يا محمد اهم فقهية

كلمة اخرى قضية كلية فقهية اذا كان الكلام عن القواعد الفقهية. طيب تجمع تجمع - 00:00:17

افراده وانواعه تدل على دلالتين دلالة برد ودلالة عكس ماذا اقصد بدلالة الطرد عارف وجود الحكم بسبب وجود علته. والعكس

العكس لانفاء العلة لانشفاء العلة. طيب جميل اه ذكر الشيخ رحمه الله مراتب النية - 00:00:49

تفضل تمييز العادة عن العبادة بعض العبادات عن بعض طيب اضرب لي مثال عن تمييز العادة عن العبادة الصيام يعني اصلك لو

امسك عن الطعام بنية مثلا تخفيف الوزن مثلا ها هذا ليس عبادة - 00:01:24

طيب في مثال اوضح مثل حلق الرأس بدي احكي كل انسان رأسه يتخفف من الشعر وقد يحلق رؤساء في حج او عمرة وتمييز

العبادات عن بعضها عن بعض ماذا نقصد بها - 00:01:57

الفرائض عن النوافل وايضا لا غير يعني الفرائض عن النوافل وماذا ايضا تمييز النوافل بعضها عن بعض في نفل مطلق المقيد.

الفرائض تختلف وبناء عليه فان الانسان اذا نوى اه ان يصوم صوما واجبا. فكم تلزمه من نية - 00:02:14

نيته نيته ماذا نية الصوم ونية كونه فرض ونية كونه فرضا على تفصيل ذكرناه في آآ الدرس السابق طيب انا السؤال الثالث فهو ما

هو الفرق بين نية العمل ونية المعمول له. ما هو الفرق بين نية العمل ونية المعمول له؟ تفضل. نية العمل هي ان تقصد العمل هذا -

00:02:40

نعم اما نية المعمول له انك تقصد ان الصلاة والعمل هذا لاجل الله او لاجل لمن تعتقد اذا نية العمل يتعلق بالعبادة نفسها وتمييزها.

ونية المعمول له هو الاخلاص السلف المتقدمون اذا تكلموا عن النية فهم يقصدون غالبا اي نوعهم - 00:03:11

الاخلاص والفقهاء المتأخرون اذا تكلموا عن النية يقصدون ايه يقصدون النية العمل نية العمل والاصل فيها هذا الباب الذي انشد فيه

الشيخ بيتا وهو قوله والنية شرط لسائر العمل بها الصالح والفساد للعمل هو قول - 00:03:37

النبي صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى. اذا نواصل اه ونستفتح درس هذا اليوم استعن بالله بسم الله

الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. اما بعد - 00:03:59

رحمه الله تعالى وغفر له ولشيخنا وللحاضرين والسامعين في كتابه القواعد الفقهية الدين مبني على المصالح في جلبها والدرء

بالقائل هذا الاصل العظيم والقاعدة العامة. يدخل فيها الدين كله. فكله مبني على تحصيل المصالح. في الدين والدنيا والاخرة. وعلى

- 00:04:19

دفع المطالب في الدين والدنيا والاخرة. فما امر الله بشيء الا وفيه من المصالح ما لا يحيط به الوصف. وما نهى عن شيء الا وفيه من

المفاسد ما لا يحيط به الوصف - 00:04:42

فمن اعظم ما امر الله به التوحيد. الذي هو افراد الله بالعبادة. وهو مشتمل على صلاح القلوب وسعتها ونورها وانشراحها. وزوال وفيه

مصالح البدن والدنيا والاخرة. واعظم ما نهى الله عنه الشرك في عبادته الذي هو فساد ومضرة في القلوب والابدان - [00:04:56](#)

والدنيا والاخرة. فكل خير في الدنيا والاخرة فهو من ثمرات التوحيد. وكل شر في الدنيا والاخرة فهو من ثمرات الشرك. ومما امر الله الصلاة والزكاة والصيام والحج. التي من فوائدها انشراح الصدر والنور. وزوال همومه وغمومه. ونشاط البدن و - [00:05:16](#)

ونور الوجه وسعة الرزق والمحبة في قلوب المؤمنين وفي الزكاة والصدق والصدقة ووجوه الاحسان. زكاة النفس وتطهيرها الوسخ والدرن عنها ودفع حاجة اخيه المسلم وزيادة بركة ماله ونمائه مع ما في هذه الاعمال من عظيم ثواب الله - [00:05:36](#)

ما الذي لا يمكن وصفه؟ ومن حصول رضاه الذي هو اكبر من كل شيء. وزوال سخطه. وكذلك شرع عباده الاجتماع للعبادة في مواضع كالصلوات الخمس والجمعة والاعياد. ومشاعر الحج والاجتماع لذكر الله والعلم النافع. لما في الاجتماع - [00:05:56](#)

ان الاختلاط الذي يوجب التواجد والتواصل وزوال التقاطع والاحقاد بينهم ومراغبة الشيطان الذي يكره اجتماعهم على الخير التناقص في الخيرات واقتداء بعضهم ببعض وتعليم بعضهم البعض وكذلك حصول الاجر الكثير - [00:06:16](#)

لا يحصل بالانفراج الى غير ذلك من الحكم. وابعاح سبحانه البيع والعقود المباحة لما فيها من العدل. ولحاجة الناس اليها وحرم الربا وسائر العقود الفاسدة. لما فيها من الظلم والفساد. والاغتناء الناس عنها نعم الحمد لله رب العالمين - [00:06:36](#)

صلى الله على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد فقد ضمن الشيخ رحمه الله هذا البيت قاعدة عظيمة عريضة نافلة هي من اصول مقاصد الشريعة. الا وهي قوله الدين مبني على المصالح في جلبها - [00:06:56](#)

من القواعد العظيمة ان الشريعة جاءت بتحصيل المقاصد وتخفيف المفاصد او دفع المفاصد من تأمل شرع الله تعالى عقيدة وشريعة ليست شريعة فقط من تأمل دين الله تعالى كما عبر الشيخ رحمه الله بقوله الدين - [00:07:16](#)

مبني على المصالح. والدين يشمل العقيدة والشريعة من تأمل وجد ان كل ما جاء به الدين فانه يهدف الى تحقيق المصالح ودفع المفاصد وربما نقول تحقيق المصالح وتحصيلها ودفع المفاصد وتخفيفها - [00:07:40](#)

فانه احيانا لا يتم الامر باجمعه فيحصل بعضه. وتحصيل البعض خير من ذهاب فهذه القاعدة من قواعد الشريعة العظيمة تعرف بالتتبع والاستقراء دين الله تعالى رحمة للعالمين. ولهذا قال الله لنبيه وما ارسلناك الا رحمة للعالمين. لانه اتى بما تحصل - [00:08:03](#)

الرحمة واليسر والساعة ورفع الحرج. وصلاح الاحوال في كل زمان ومكان. هذا امر يدركه الناظرون في ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم من الهدى ودين الحق انتم تعلمون ان الله تعالى ابتعث محمدا صلى الله عليه وسلم بامرين. هو الذي ارسل رسوله بالهدى ودين الحق. فالهدى - [00:08:32](#)

هو العلم النافع ودين الحق هو العمل الصالح. لذلك عبر الشيخ رحمه الله بهذا التعبير قال يدخل فيها الدين كله. وكله مبني على تحصيل المصالح في الدين والدنيا والاخرة. ولن وعلى دق المضاد في الدين والدنيا والاخرة. وصدق رحمه الله فما امر الله - [00:08:58](#)

بشيء الا وفيه من المصالح ما لا يحيط به وصفه وما نهى الله تعالى عن شيء الا وفيه من المفاصد ما لا يحيط به وصفه. ثم انه رحمه الله بين ذلك على سبيل التفصيل. وابتدأ - [00:09:20](#)

باعظم قضية وهي قضية التوحيد فان توحيد الله تعالى عليه مجال الخير كله. فما تقرب لله سبحانه وتعالى بحسنة اعظم من حسنة التوحيد ويتفرع عن هذه الحسنة حسنة لا يحيط بها وصف. فان الانسان اذا صح قلبه صحت جوارحه - [00:09:35](#)

وصحة القلب وصلاحه هو بان يسلم لله رب العالمين فاذا اجتمع القلب على الله واجتمع همه عليه وصار يؤدي وظيفته التي خلق من اجلها فلا يخاف الا الله ولا يرجو الا الله. ولا يحب الا الله ولا يتوكل الا على الله. ولا يأنس الا بالله. اعني بذلك المقام المقامات - [00:10:00](#)

من خوف العبادة ومحبة العبادة وتوكل العبادة. افرد له رب العالمين فانه يحصل بذلك فلماذا قال فمن اعظم ما امر الله به التوحيد الذي هو افراد الله بالعبادة. وهذا من احسن التعريفات - [00:10:26](#)

بالتوحيد والمقصود به هنا توحيد العبادة الذي هو توحيد الالهية افراد الله بالعبادة وهو مشتمل على صلاح القلوب وسعتها ونورها

وانشراحها وزوال ادرائها وسعتها ونورها وزوال اقرانها وفيه مصالح البدن والدنيا والاخرة - [00:10:46](#)

عن ذلك يا طالب العلم قبل ان تنهمك في معرفة الفروع والجزئيات ان تحقق وان تحصل اعظم مقاصد الدين وهو توحيد رب العالمين ان ابراهيم عليه السلام حين ناجى ربه وسأله قال ولا تخزني يوم لا يوم يبعثون يوم لا ينفع ما - [00:11:10](#)

ولا بالمون الا من اتى الله القلب السليم هو الذي سلم من كل شبهة تخالف خبر الله ورسوله. ومن كل شهوة تخالف امر الله ورسوله هذا يحصل به اعظم المقاصد. في الدنيا وفي الاخرة - [00:11:30](#)

حينما يسلم القلب من الشهوات والشبهات يعيش حياة طيبة تعيش حياة طيبة وينقلب الى حياة اطيب منها في الاخرة ومن يعمل من الصالحات من ذكر او انثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة. ولنجزينهم اجرهم باحسن ما كانوا يعملون - [00:11:50](#)

ولما ذكر الشيخ رحمه الله التوحيد ذكر نقيبا وهو الشرك والشرك ان تجعل لله ندا وهو خلقك. عياذا بالله فما عصي الله بدم اعظم من الشرك الشرك اظلموا الظلم واقبحوا القبيل. وابحلوا المحال - [00:12:16](#)

ان الشرك لظلم عظيم. اي والله. الله خلقك. الله اعدك. الله امدك. فكيف يسوء ان تعبد غيره؟ هذا العقول وتأباه الفطر فظلا عن الشرائع. فلذلك كان الشرك في عبادته هو اعظم الفساد - [00:12:34](#)

هو اعظم الفساد. فيه فساد القلوب والابدان والبلدان وكل شيء. فان الشرك اذا دب في امة من الامم فسد حالها وانتقص فلذلك على المرء ان يدرك بان اعظم مقاصد الدين هو توحيد رب العالمين والخلوص له من الشرك - [00:12:53](#)

ثم انه رحمه الله ثنى بعد ذكر العقائد بذكر العبادات واعطى انحاء يسيرة فنحن نعلم ان الله تعالى قد شرع الصلاة والزكاة والصوم والحج ويظهر والله اعلم انه قد وقع قسط - [00:13:17](#)

عفوا انه قد وقع سقط او انتقال ذهني في كلام الشيخ تأملوا معي قال ومما امر الله به الصلاة والزكاة والصيام والحج التي من فوائدها الصدر الصلاة لانه ثنى بذكر الزكاة. ثم ذكر بعد ذلك اه بقية العبادات. فالذي يظهر والله اعلم انه وقع اما انتقال ذهني او - [00:13:35](#)

في الكلام ووصلات التي من فوائدها او نحو ذلك وبالفعل يا شباب ويا كريمات ومن بلغ الصلاة من تأملها وجد فيها جمال الشريعة ومحاسنها وهذا امر يعيشفه كل مؤمن صادق مع الله. من انشراح الصدر ونوره وهو نور معنوي - [00:14:02](#)

وزوال همومه وغمومه ونشاط البدن وخفته ونور الوجه وسعة الرزق والمحبة في قلوب المؤمنين هذه بعض ثمرات الصلاة وحديثنا الان عن الصلاة التي امر الله بها يقول الله تعالى قد افلح المؤمنون الذين هم - [00:14:28](#)

في صلاتهم خاشعون. هذه ثمرات الصلاة الخاشعة التي يصف فيها العبد قدميه في محرابه ويصوب بصره الى موضع سجوده ويقوم في قلبه مقام العبودية امام مقام الربوبية والالوهية يفتقر الى الله عز وجل - [00:14:49](#)

فيما يقول وفيما يفعل فاذا قال الله اكبر ادرك معناها. واذا حنا جذعه راکعا ادرك معنى الخضوع لله. واذا انحط من عليائه ووضع اشرف ما في ادركنا العبودية لله تعالى. هذه الصلاة اذا دخلها العبد - [00:15:09](#)

وجد ما ذكر الشيخ رحمه الله من ثمرات وفوائد انشراح الصدر تنقشع الهموم والغموم يشعر المصلي بانه يأوي الى ربح متين. مهما الم به من ضيق وحرر ومشاكل. حينما يناجي ربه - [00:15:31](#)

سبحانه وتعالى في صلاته ويسأله ويستمطره الرحمات وقضاء الحاجات. حينئذ يحس فيض من نور الله تعالى عليه يحس بالناس فهذا انشراح الصدور ونوره وزوال همومه وغمومه بل ونشاط البدن وخفته - [00:15:51](#)

الم تروا ان نبينا صلى الله عليه وسلم حدث فقال اذا نام احدكم عقد الشيطان على قافيته ثلاث عقد ينفث في كل عقدة الشيطان يقول ارقد عليك ليل طويل فاذا - [00:16:11](#)

فذكر الله انحلت وقتها فاذا توطأ في الحلة الثانية صلى انحلت الثالثة فاصبح طيب النفس نشيطا هكذا قال النبي صلى الله عليه وسلم. والا اصبح خبيث النفس كسلان ولعلكم تدركون هذا وترونه فيمن تخالطون - [00:16:31](#)

تجد من الناس من تلاقيه في الصباح وهو مسفر الوجه طيب النفس طلق المحيا وطلق المحيا وتجد من الناس من هو عروس مقطب آآ

لا يتحمل محدثا كل ده هنكتب الاثار آآ ذكر الله تعالى والصلاة - [00:16:53](#)

اذا هذا مما يكشف لنا بعض مقاصد الشريعة في تحقيق المصالح اه المعنوية والحسية. كذلك الزكاة والصدقة في مختلف وجوه

الاحسان فانه يحصل بالزكاة من تخلص النفس من الشح والبخل ما - [00:17:13](#)

يريحها من هذه الاغلال اذا اعتاد الانسان على البذل انفكت اقفال وتكسرت من من قلبه. تخلص من هذا الرهق ومن هذه القيود ولهذا

قال الله تعالى خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها. وصلي عليك. ان صلاتك سكن لهم. مع - [00:17:33](#)

الزكاة وزكاة الا من الطهارة والنماء. هكذا معنى الزكاة. لمن اداها لنفس طيبة وتعبد لله. اما من يراها ظلما وضريبة. لا ينتفع بذلك الا سقوط الواجب عليه فقط لكن اذا اداها الانسان طيبة بها نفسه مبتغيا بها وجه الله والدار الآخرة حصلت له الثمرات التي ذكرها الشيخ

رحمه الله فاول - [00:17:58](#)

هذه الثمرات يجنيها هو في طيب نفسه وتخلصها من اغلال الشح ثم في محيطه ومجتمعه لما يقع من المحبة والتواجد والتكافل بين

المسلمين حينما يتبادلون ويتعاطون فيما بينهم. فهذا كله من ثمرة هذه الشعيرة او هذه الشريعة - [00:18:24](#)

وكذلك ما ذكر بعد ذلك من انواع العبادات التي تشتمل على الاجتماع في الصلوات الخمس والجمعة والاعياد ومشاعر الحج اجتماع

بذكر الله والعلم النافع. الواقع يا ايها الابناء الكرام والاخوة الكرام ومن بلغ - [00:18:46](#)

كل شعيرة من شعائر الله لو افاض الانسان واطلق اه فكره في النظر في مصالحها اتسعت الاوقات ملأت الصفحات فهذا من الامور

التي يدركها العالمون بالله وبشرع الله في النظر في شريعة الله - [00:19:04](#)

ومبني على المصالح في جلبها والدرء للقبائح كما ان الله سبحانه وتعالى يأمر بالاعمال الصالحة فانه ينهى عن اقدامها. فكل ما نهى

الله عنه سوف تجد فيه اه في تركه واجتنابه الخير الكثير. خذ على سبيل المثال نحو الله تعالى عن شرب الخمر - [00:19:24](#)

واطبق عقلاء العالم ان الخمر مفسدة الذين يشربونه ويروجونه ويصنعونه. لما ينشأ عنه من فساد الابدان وفساد المجتمعات

والجنايات وغيرها قل مثل ذلك في اكل الربا لا شك ان النظام الرباوي السائد في العالم سبب الفساد وسبب ما يقع فيه الناس والرهق

والشدة وضيق - [00:19:51](#)

والا فان الله تعالى قد تكفل برزق العباد. لكن يستنزف بعضهم بعضا بهذا الربا الذي حرمه الله وجعله من الموبقات الزنا كذلك حرمه

الله بما يحصل فيه من اختلاط الاجسام وانتهاك الخروج المحرمة وضياع العلاقة الاسرية الى غير ذلك - [00:20:18](#)

كل ما نهى الله تعالى عنه فانه شر وحده وكل ما امر الله تعالى به فهو خير محبوب هذا من الامور المقطوع بها التي يدركها الناظر في

شريعة الله من اول وهلة - [00:20:41](#)

لنعلم يراعكم الله ان المصالح الشيخ قال الدين مدنين عن المصالح. المصالح ثلاثة انواع وربما تكون نوعان معتبرة ومصالح ملغية

ومصالح مرسله هكذا يقسم الاصوليون المصالح. مصالح معتبرة والمقصود بالمصالح المعتبرة هو ما جاء بها الشارع الحكيم -

[00:20:59](#)

وكل ما امر الله تعالى به او امر به نبيه صلى الله عليه وسلم او نهى النبي صلى الله عليه وسلم نهى الله تعالى عنه او نهى عنه نبيه

صلى الله عليه وسلم فمصلحته معتبرة - [00:21:29](#)

يعني مأخوذ بها لها اعتبار وهناك مصالح مرئية وهي ما عده الناس مصلحة وعده الشارع مفسدة مثال ذلك الخمر والملح يقول الله

تعالى يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما اثم كبير ومنافع للناس. واثمهما اكثر من نفعهما. فالواقع انه ربما حصل لبعض -

[00:21:45](#)

الناس مصالح من جراء الاتجار بالخمور او الدخول في عمليات القمار. لكن هذه المصلحة في نظري المقاتلين والسكانين او المتاجرين

بالخمور؟ هل هي مصلحة معتبرة ام ملغية؟ ملغية. وبناء عليه - [00:22:18](#)

فان كل مصلحة مزمومة تخالف النص والدليل فانها ملغية لا اعتبار لها هذه تعد اه مصالح ملغية. المكوس والضرائب والقمار بجميع

انواعه. هذه وان عدة مصالح لكنها مصالح ملغية بقينا بقسم ثالث وهو ما يسمى بالمصالح المرسله عند بعض الاصوليين - [00:22:38](#)

يقصدون بالمصالح المرسله ما لم يرد نص معين بخصوصه نص معين بخصوصه. لكنه ينضوي تحت عمومات الشريعة ينطوي تحت عمومات الشريعة يسميها بعضهم مصالح موسعة وربما ضربوا لها مثالا بتدوين بكتابة المصاحف وبتدوين الدواوين وبعض الامور التي تعنت - [00:23:09](#)

الكرام ولم يرد فيها نص بخصوصها ما امر النبي صلى الله عليه وسلم بجمع الناس على مصحف الامام. حتى جاء عثمان رضي الله عنه وجمعهم عليه آآ ما امر النبي صلى الله عليه وسلم بتدوين الدواوين بان يجعل ايوانا بالجند وديوان للعتاء وديوان كذا وكذا. حتى جاء عمر - [00:23:39](#)

رضي الله عنه فاقتضت حاجة المجتمع المسلم الى وضعها من التنظيمات المدنية الموجودة. هذه يسميها بعض العلماء مصالح مرسله والصحيح ايها الكرام ويا ايها الكريمت ومن بلغ انه ليس هناك شيه يدعو الى استحداث هذا القسم - [00:24:02](#)

المصالح المرسله لان هذه المصالح المرسله ان كانت فعلا فيها نفع ومصلحة فهي داخلة في المصالح المعتبرة. وهي وان لم تدخل دخول اوليا بورود نص فيها فهي من القواعد العامة في الشريعة وبذلك تكون معتبرة - [00:24:24](#)

وان كانت هذه المصالح مزعومة يعني يدعي البعض ان فيها مصلحة وكذا لكنها تصادم من؟ نصا فانها مصالح وبالتالي الت الامور الى اما مصالح معتبرة او مصالح ولا حاجة الى استحلال هذا القسم. ويبقى الخلاف فيه بعد ذلك خلافا لفظيا. يبقى خلافا لفظيا - [00:24:47](#)

ايضا مما ينبغي اه ان اه نلحظه فيما شرعه الله سبحانه وتعالى اه من مقاصد ان المقاصد ثلاثة انواع مقاصد ضرورية ومقاصد حاجية ومقاصد تحسينية تأمل في الاوامر الشرعية نصوص الشريعة وجدها اما انها تأمر - [00:25:14](#)

شيه يتعلق بالضرورات او بشيه يتعلق بالحاجيات او بشيه يتعلق بالتحسينيات المقصود بالضرورات هي الضرورات الخمس وهي حفظ الدين وحفظ النفس وحفظ المال والنسب والذي هو العبد وماذا بقي وحفظ العقل - [00:25:49](#)

هذه هي الضرورات الخمس التي من تأمل نصوص الشريعة وجد انها اتت لحفظها سواء في الاوامر او في المنام حفظ الدين نجد في نصوص الشريعة ما يدل على ان الاصل حفظ الدين - [00:26:20](#)

ينتقل الانسان الى ردة. فلذلك نجد آآ في حفظها وصونها اقامة حد الردة على المرتد. ونجد الامر دخولي في حقب الاسلام قولوا لا اله الا الله تفلحوا وكذلك في حفظ - [00:26:43](#)

العقد نجد ان الشارع الحكيم نهى عن كل اعتقاد فاسد من امور الشرك والبدعة واعتقاد اسباب وهمية ليست سببا كمن يعتقد بالطيرة والتشاؤم والكهانة وغير نهى الشارع عنه حفظا للعقل - [00:27:00](#)

وكذلك ايضا نهى عما يفسد العقل. كتعاطي المسكرات والمخدرات ونحو ذلك كذلك جاء الشارع بحفظ النسب فاباحوا النسب والعرض فاباحوا الله فاباح الله تعالى النكاح ورغب فيه ونهى عن السفاح - [00:27:21](#)

وكذلك جاء الشارع بحفظ المال. فامر بالتجار والضرب في الارض. وابتغاء فضل الله عز وجل. ونهى عن العقود المحرمة كان اكل الربا والمنسك والاحتكار وما اشبه ذلك وكذلك اتى بحفظ - [00:27:40](#)

ماذا بقي حفظ النفس فامر الله سبحانه وتعالى بصوم النفس وعدم تعريضها للتلف ولا تبقوا بايديكم الى التهلكة عنها بان اه شرع الحدود لحفظ النفس فشرع اه قتل القاتل اذا - [00:28:03](#)

قتل عمدا ونحو ذلك من تأمل وجد ان اعظم ما جاءت به الشريعة هي حفظ الضرورات. وهي التي يترتب على زهابها اه ضرر احد هذه المقاصد يليها في الرتبة ما يسمى بالحاجيات. بالحاجيات. والمقصود بالحاجيات هو الذي ينشأ عن خوفها مشقة واحدة - [00:28:25](#)

والتي ينشأ عن فواتها مشقة وعن نجد ان الشارع يسر ورفع الحرج في امور شتى اباح الله تعالى مثلا للمسافر ان يقصر الصلاة وان يجمعها خفف عن عنه الصوت فباح له الفطر. هذه كلها من الحاجيات التي يحتاجها الانسان. فلذلك - [00:28:52](#)

جاءت الشريعة بالحاجيات لكنها لا تبلغ مبلغ الضرورية ثم هناك ما يتعلق بالتحسينيات. وهو التي لا يترتب على الفواكه مشقة وعناد.

لكن يترتب لا تحصى بها زيادة سعة ويسر الشارع مثلا على التنظف وتقليم الأظفار وبتف الإبط حرق العالم وكامل - [00:29:23](#)

التطيب وابعثه اه مثلا اه النكاح والتعدد فيه ونحو ذلك. هذه امور تسمى تحسينية فتبين ان هذه المراتب هي مراتب مصالح جاءت الشريعة بتحقيقها هذا من مما يعني يفرع على قول الشيخ رحمه الله الدين مبني على المصالح في جلب - [00:29:56](#)

ما معنى الدرس؟ الدرب هو الدفع. كقول النبي صلى الله عليه وسلم اللهم انا نعوذ بك من شرورهم بك في لحومها. فالدرء بمعنى اه انه بمعنى الدفن ثم انه بعد ان ذكر. بعد ان ذكر العقائد - [00:30:25](#)

والعبادات ثلة بذكر المباحات. قال وابعث سبحانه البيع والعقود المباحة لما فيها من العدل ولحاجة الناس وحرمة الربا وسائر العقود الفاسدة لما فيها من الظلم والفساد الناس عنها فاذا هذا من المقاصد اه التي جاءت بها الشريعة وهو - [00:30:48](#)

مباح وما الفرق بين المباح وغيره. المباح هو ما لا يتعلق به ثواب او عقاب لذاته لانكم تعلمون الاحكام التكليفية كم؟ خمسة الوجوه والاستحباب. والتحريم والكراهة وخامسها الاباحة. فاما الوجوب والاستحباب فيتعلق به ثواب. واما التحريم والكراهة فيتعلق - [00:31:12](#)

او يترتب عليه عقاب. واما الاباحة فهو ما لا يتعلق بها ثواب ولا عقاب لذاتها لماذا قلنا لذاتها لانها اذا نواها صاحبها قربة لله تعالى تحولت العادة الى عبادة الاكل والشرب مثلا من المباحات - [00:31:44](#)

والنكاح من المباحات. فلو انه اكل وشرب ليتقوى على طاعة الله افيد ولو انه اكل وشرب ليتقوى على قتل فلان او ضرب فلان وكذلك النكاح. اذا قصد بالنكاح اعفاف نفسه واعفاف زوجه والاستيلاء وتكفير الامة وتربية الاولاد كثير - [00:32:05](#)

واذا قصد للنكاح المضارة للمرأة. يقول اتزوج وهذي اهيئها بذلك معرضا للعقاب هذا هو المقصود بالمباحات ثم انتقل الى مقام الرابع وهو او هو داخل في المباحات وهو المتعلق بالطيبات. تفضل - [00:32:31](#)

واباح الطيبات من المأكول والمشرب والملابس والمناجح لما فيها من مصالح الخلق ولحاجة الناس اليها. ولعدم المكسب ولعدم المفسدة فيها. وحرمة الخبائث من المأكول والمشرب والملابس والمناكف. لما فيها من الخبث والمضرة - [00:32:51](#)

فتحيمها حماية لعباده وصيانة لهم لا بخلا عليهم بل رحمة منه بهم فكما ان رحمة فمنعه رحمة. مثال ذلك ان انزال المطر بقدر بقدر ما يحتاج اليه العباد رحمة منه. فاذا زاد - [00:33:11](#)

حيث تضر زيادته كان منعه رحمة وبالجملة فاوامر الرب قوت القلب وغذاؤها القلوب واوامر الرب قوت القلوب وغذاؤها ونواهيه داء القلوب وسمومها صدق رحمه الله هذا امر مبين لمن لمن اه القى - [00:33:31](#)

وهو شهيد. ان في ذلك لذكرى لمن كان له قلب او القى السمع وهو شهيد. لكن كثيرا من الناس اه في الواقع اهل غفلة لا يتبصرون في مجريات الامور. تأمل ان انزال الغيب رحمة. لكن منعه احيانا رحمة - [00:33:50](#)

وكذلك التشريعات ولما شرق بعض الزنادق بشرع الله فقال يد ما بالها قطعت في ربع دينار رأيتم كيف التشبيه والاعتراض؟ قال يد بخمس مئین عسجد وديت اليد ديتهما خمس مئة جنيه من الذهب - [00:34:10](#)

يقول مشككا ومشبها ما بالها قطعت في ربع دينار لماذا تقطع يد السارق اذا سرق ربع دينار فما فوق او قدر المجني كما في بعض التقديرات الاخرى عليه بعض الموقفين قال عز الامانة اغلاها وارخصها ذي الخيانة فافهم حكمة ذلك - [00:34:34](#)

هؤلاء القوم محشومون. لا ينفون اه الحكم التي من وراء التشريعات. اما من نظر بعين الانصاف وقارن بين شرع الله تعالى وتنظيمات البشر وجد الفرق الشاسع والبول الهائل في اه في الاصل وفي الاثار - [00:35:02](#)

ثم قال وكذلك الموارث والوقف والوصايا. وما في معناها مشتملة كلها على غاية المصلحة والمحاسن. ولا يمكن ضبط الحكم مصالح في باب واحد من ابواب العلم. فضلا عن جميعه. ولا شك ان ما يتعلق بالموارث هذا - [00:35:22](#)

من من اهم الاشياء وما يعقلها الا العالمون. كثير من اعداء الملة ومن زنادقة العصر يطعنون في المواليد. ويقول قائلهم للذكر مثل حظ الانثيين ويزعمون ان هذا نوعا من التمييز صحيح انه تمييز. لكنه تمييز عن علم وحكمة - [00:35:41](#)

الذي فرق بين الذكر والانثى في الخلقة فرق بين الذكر والانثى في الشرع. لان لكل ما يناسبه وهذا جزء من منظومة متكاملة. فالله

تعالى اناط بالرجال النفقات والاباء والازواج مأمورون بالنفقات على من تحت ايديهم من النساء والصبيان - [00:36:03](#)
والبهائم وغيرها والمرأة دون ذلك بكثير. فلذلك جعل الله تعالى للمرأة النصف من نصيب الذكر. فنظام المواريث في الشريعة لا شك
انه محكم ولهذا الله سبحانه وتعالى قال فريضة من الله. ان الله كان عليما حكيما - [00:36:27](#)
هذا يدل على انه مبني على علم وحكمة. اما اصحاب النظرات الضيقة والسطحية فانهم لا يدركون هذه المقاصد العظيمة كن كذلك
في الاوقاف والوصايا مما يقول ذكره لكن كما قال الشيخ رحمه الله لا يمكن ضبط الحكم والمصالح في باب واحد من ابواب العلم
فضلا عن - [00:36:48](#)

اي انها سائق في ساح وافاق مترامية. وكل يؤتى بقدر ما ما يهبه الله تعالى من العلم والحكمة قال ابن القيم قال ابن القيم رحمه الله
تعالى واذا تأملت حكمة البادرة في هذه في هذا الدين القويم والملة الحنيفية - [00:37:08](#)
والشريعة المحمدية التي لا تنال العبارة كما لها. ولا يدرك الوصف حسنها. ولا تقترح عقول العقلاء لو اجتمعت وكانت على اكمل عقد
رجل واحد منكم فوقها وحسب العقول الكاملة الفاضلة ان ادركت حسنها وشهدت لها وانما وانه ما طرق العالم شريعة - [00:37:31](#)
وانه ما طرق العالم شريعة اكمل منها شريعة وانه ما طرق العالم شريعة اكمل منها. ولا اعظم ولاة. ففيها الشاهد والمشهود له. والحجة
المحتج له والدليل والبرهان ولو لم يأتي الرسول ببرهان عليها لشفى بها برهانا وشاهدا. على انها من عند الله - [00:37:57](#)
تعالى وكلها شاهدة لله بكمال العلم وكمال الحكمة وسعة الرحمة والبر والاحسان. والاحاطة بالغيب والشهادة والعلم بالمبادئ
والعواقب. وانها من اعظم نعم الله التي انعم بها على عباده. فما انعم على عباده نعمة اجل - [00:38:22](#)
من ان هداهم لها وجعلهم من اهلها وممن ابتضاهم لها وارضى لهم. كما قال تعالى لقد من الله على المؤمنين اذ بعث فيهم رسولا من
انفسهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلموهم الكتاب والحكمة وان كانوا من قبل في ضلال مبين - [00:38:42](#)
ثم اطال الكلام رحمه الله. ما احسن كلام ابن القيم رحمه الله حينما يتحدث عن الشريعة ومقاصدها ولهذا اوصيكم معشر طلبة العلم
بالرجوع الى كتابه الحافظ الجامع النافع اعلام الموقعين او اعلام الموقعين - [00:39:02](#)
عن رب العالمين فانه افاق في بحوث عظيمة حتى ان يذكر من شيخنا رحمه الله قال مرة الكتاب لو اعده باحث في هذا الزمان لنال
عليه الدكتوراه الدكتوراه بهذا التعبير رحمه الله - [00:39:21](#)

بالفعل يعني تحدث في مجالات كثيرة وبين محاسن الشريعة وحرر كثيرا من مواضع الخلاف وساق الا وراجح بينها وفاضل. الحقيقة
ان هذا الكتاب لو وعيه لو وعاه طالب العلم لحصل عنده فقه عظيم - [00:39:39](#)
وكذلك ذكر كلاما حسنا عن الشريعة في مفتاح دار السعادة ومن احسن من يتكلم في مقاصد الشريعة الامام الشاطبي رحمه الله في
كتابي الاعتصام والموافقات والاعتصام والموافقات. فاطن النظر يا طالب العلم في هذه الكتب تكتسب فقها - [00:39:59](#)
وتكتسب بعد نظر ومعرفة بمقاصد الشريعة. هذا افضل لك من اشتغالك ببعض الجزئيات لانك تملك او تكتسب بذلك نظرة شمولية
ومعرفة بحكمة الله تعالى في تشغيله ثم انه قال بعد ذلك - [00:40:23](#)

فان تزاحم فان تزاحم عدد المصالح يقدم الاعلى من المصالح اذا دار الامر اذا دار الامر بين الفعل احدي المصلحتين وتوقيت
وتقويت الاخرى بحيث لا يمكن الجمع بينهما روعي اكبر مصلحتين - [00:40:44](#)
ففعلت. فان كانت احدي المصلحتين واجبة والاخرى سنة. قدم الواجب على السنة وهذا مثل اذا اقيمت الصلاة الفريضة وكذا اذا ضاق
الوقت وكذا لا يجوز لفظ الصيام والحج والعمرة وعليه فرض فليقدم الفرض. طيب حسن - [00:41:06](#)
وامثلة اخرى لكن لننظر في هذه القاعدة. قال ان تزاحم عدد المصالح يقدم الاعلى من المصالح نعم المصالح قد تتزاحم ويقول
الانسان بايهما ابدع ايها اولى بالتقديم؟ فبين الشيخ رحمه الله - [00:41:26](#)

ان القاعدة عندك تزاحم المصالح تقديم الاعلى من المصلحتين تقديم اعلى المصلحتين على آآ ادناهما. هذه هي القاعدة وضرب مثلا
عند اجتماع فرد ونفي. ايها اولى بالتكريم؟ الحب الفرض. لو قال انسان مثلا - [00:41:44](#)
احب قيام الليل. لكن ان قمت الليل لم اصلي الفجر الا بعد الشمس ايها يقدم قالوا له نم قرير العين حتى يبرق الفجر وقمص للفرج.

فان صلاتك الفرض اولى من قيامك الليل - [00:42:06](#)

فان الله تعالى اه قد قال في الحديث القدسي وما تقرب عبدي الي باحب الي مما افترطته عليه وانما يقال ذلك عند التزاكر ولهذا عبر الشيخ قال اه بحيث لا يمكن الجمع بينهما. اما اذا امكن الجمع البيت هذا لا ينطبق. البيت هذا ينطبق في - [00:42:25](#)

حالة تزامم بمعنى انه اذا فعلت احدهما فانت الاخرى في هذه الحال نراعي اكبر المصلحتين واعلاهما ونؤجل الاخرى. فالواجب مقدم على المستحب وضرب الشيخ قال اذا اقيمت الفريضة اقيمت الفريضة ودخل الانسان المسجد - [00:42:48](#)

يا جماعة النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين. قال لا اريد ان افوت تحية المسجد. نقول الان قاموا فر وعارضه نفي. فيجب عليك تقديم الفرض على النفي. لا تصلي - [00:43:09](#)

لو اقيمت الفريضة وانت في اثناء فما الواجب عليك هل تقطع النافلة لتلتحق بالفريضة؟ قد اختلف العلماء في هذا فمنه من قال اذا اقيمت الفريضة لزمه ان يقطع النافلة في عموم قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الفريضة - [00:43:25](#)

اذا اقيمت المكتوبة فلا صلاة الا المكتوبة وقوله فلا صلاة يعني انها تبطل وقال بعض العلماء وهو الذي مال اليه الشيخ عبدالرحمن السعدي هنا انه لا لم يجز ابتداء النافلة. اما اذا كان قد شرع فيها - [00:43:53](#)

فليتمها وينبغي له ان يتمها خفيفة. ان يتمها خفيفة وفرق بين الاستدامة والابتداء. الاستدامة اقوى من الابتداء. وهذه من القواعد الشرعية. ان الاستدامة اقوى من اللتجاة ويقال لا يجوز ان تنشى - [00:44:11](#)

وان تشرع وان تبتدأ عبادة بعد ابتداء المفروضة لكن ان كنت قد شرعت وابتدأت لك ان تتمها خفيفة واختار شيخنا رحمه الله انه اذا اقيمت الصلاة المفروضة وقد صلى الانسان ركعة كاملة - [00:44:31](#)

بركوع وسجدتين وقام الى الركعة الثانية اتمها خفيفة واما ان اقيمت وهو بعد في الركعة الاولى فانه يقطعها يروي عن الشيخ عبد الرزاق عفي في رحمه الله انه كان يقول لو اقيمت المفروضة وانا في التشهد الاخير لقطعته ودخلت في الفريم - [00:44:57](#)

هذا بما يختلف فيه العلماء قال رحمه الله وكذا اذا ضاق الوقت. وهذا ايضا مما يقع في مثله الخلاف. كيف اذا ضاق الوقت جينا في سبب ان انسانا قام قبيل ان تطلع الشمس - [00:45:22](#)

في دقيقتين فهل او في الارتقاء؟ فهل يقال توضاً وصل لراتبة الفجر ثم صلى الفريضة ولو خرج الوقت كم يقال ابدأ بالفرد لقول النبي صلى الله عليه وسلم من صلى من ادرك ركعة يعني بركوعها وسجديها قبل ان تطلع الشمس - [00:45:38](#)

قد ادرك الصبح اما كلام الشيخ هنا فيدل على انه لا يقدم النفل على الفرن اذا ضغط الوقت ولشيخنا رحمه الله وللشيخ ابن باز فتوى في انه اذا قام من نومه فليبدأ بالاشياء مرتبة لان هذا هو وقته - [00:46:06](#)

لان هذا هو وقتها في حقه يتوضاً ويصلي راتبة الفجر وهي قبلية ثم يصلي الفريضة ولو وقعت بعد طلوع الشمس من كلام الشيخ ان لا وانه يبتدأ بناء على هذه القاعدة بالفرض حتى لا يخرج الوقت - [00:46:30](#)

ومثاله الثالث لا يجوز نفل الصيام والحج والعمرة وعليه فرض. بل يقدم الفرض يتنفل وهو لم يؤدي الفرض ولهذا لو قدر ان انسانا عليه قضاء من رمضان فينبغي له ان يبادر بالقضاء قبل ان يشتغل بالنوافل - [00:46:53](#)

الاثنين والخميس وعرفة وعاشوراء وانت لم تقضي فرضاً. تبتدئ بقضاء فرضك فضلاً عن الست لان الستة من شوال يتعلق بها سبب اخر غير قضية البداءة في الفرض قبل النفل. وهو ان - [00:47:14](#)

صيام سكر من شوال لا يحصل الثواب المترتب عليه الا بعد الفراغ من رمضان. فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم من صام رمضان ثم اتبعه بسرك من شوال وهذا الذي عليه قضاء من رمضان - [00:47:33](#)

هل يصدق عليه انه صام رمضان؟ لا يقال صام بعد رمضان او اكثر رمضان فهذا لا يتشاغل بصيام الست وهو ولم يقضي فرق كل هذا من التطبيقات لهذه القاعدة. قل مثل ذلك في الحج والعمرة. حتى عند العلماء قالوا لو انه احرم - [00:47:50](#)

بحج فرض لو انه احرم بحج نهي وهو لم يؤدي فرضه وهو من اهل التشريف فانه يقع فرضاً تلقائياً الفرو التلقائي ولو قدرنا ان انسانا اراد ان يصوم ايام البيض وهو في سفر - [00:48:12](#)

في رمضان فانها لا تصح منه ان يمضي. لان الزمن مشغول بفريضة صوم رمضان فهذا يدلنا على انه لابد من التنبه لتقديم الفرائض
على النوافل وقل مثل ذلك في العمرة - 00:48:33
قرب الاذان. وصى الله على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:48:50